

## الفائق في غريب الحديث

لا أُوتَى بِحَالٍ وَلَا مُحَلِّلٍ لَهُ إِلَّا رَجَمْتُهُمَا . يقال : حلت لفلان امرأته فأنا حالٌ وهو محلول له : إذا نكحها لتَحْلٍ لِلزَّوْجِ الْأَوَّلِ وهو من حَلِّ الْعَقْدَةِ . ويقال : أُحِلَّتْ لَهَا لَهُ وَحَلَّ لِأَتُهَا . وعنه صلى الله عليه وآله وسلم : إنه لعن المُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ . وروى : لعن المُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ . سئل A أي الأعمال أفضل ؟ فقال : الحال المُمرُّ تَحِلُّ . قيل : وما ذاك ؟ قال : الخاتم المفتوح . أراد الرجل المواصلة لتلاوة القرآن الذي يختمه ثم يفتحه شيئاً به بالمسوفار الذي لا يُقَدِّم على أهله فَيُحِلُّ إِلَّا أَنْشَأَ سَفَرًا آخَرَ فَارْتَحِلْ . وقيل : أراد الغازي الذي لا يَقْفُلُ عَنْ غَزْوٍ فَيُحِلُّ إِلَّا عَقِبَهُ بِآخِرِ يَفْتَحُهُ . والتقدير عمل الحال المُمرُّ تَحِلُّ فحذف لأنه معلوم . أبو بكر B مر بالذهدية إحدى مواليه وهي تطحن لمولاتها وهي تقول : وإني لا أُعْتَقُكَ حَتَّى يُعْتَقَكَ صُبَاتُكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ B حَلَامَ فُلَانٍ ! وَاشْتَرَاهَا فَأَعْتَقَهَا . حَلَامٌ : بمعنى تَحَلُّ لَمَلًا مِنْ تَحَلُّ فِي يَمِينِهِ إِذَا اسْتَتَدْنَى وَهُوَ فِي حَذْفِ الزَّوَائِدِ مِنْهُ وَرَدَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ لِلتَّخْفِيفِ نَظِيرَ عَمْرٍكَ إِذْ بِمَعْنَى تَعْمِيرِكَ إِذْ وَانْتِصَابِهِ بِفِعْلِ مَضْمَرٍ تَقْدِيرُهُ تَحَلُّ لَمَلًا . قَالَ عُبَيْدٌ : ... حَلَامٌ الْبَيْتَ الْوَالِدِ حَلَامٌ ... .

يقال هذا لمن يحلف على ما ليس بمرضى ليكون له سبيلٌ بالاستثناء إلى إتيان المرضى مع إبرار اليمين وأرادت بالصُّبَاتِ الْمُسْلِمِينَ أَي حَتَّى يَشْتَرِيكَ بَعْضُهُمْ فَيُعْتَقَكَ